الحلقة (٣)

استمداد علم المنطق:

كل علم من العلوم يستمد من علم ما، أما علم المنطق **فيستمد من العقل**، لأنه عبارة عن مدركات تصاغ على شكل قضايا وصياغة فيها ترتيب عقلي من أجل الوصول إلى النتائج.

أحيانا يكون مركب في بعض مقدماته من أدلة شرعية، لكن الأصل فيه أن استمداده يكون من العقل المجرد، لذا بَحَث فيه أناس ليسوا من أهل الشريعة، بل أصله من الفلاسفة اليونان هم أول من وضعه وقعدوا قواعده، ومع مراحل التقدم في هذا العلم أُصيغ واستفيد منه في بيان استنباط الأحكام الشرعية.

أسماء علم المنطق:

الإسم المشهور هو **علم المنطق**، وسمي بهذا الاسم لأن معاني هذه الكلمة تجتمع فيه، فمن معاني هذه الكلمة التلفظ، التكلم، الإدراك، القوة العاقلة التي عند الإنسان، وكل هذه المعاني موجودة في علم المنطق، لذا سمي بعلم المنطق، فينتظم به اللفظ والكلام، فالكلام المنطقي في الغالب يكون جزلاً قوياً، فيحصل بالمنطق قوة الألفاظ، وقوة التراكيب.

كذلك قواعد هذا العلم يحصل بها الإدراك وتقوى بها القوة العاقلة لدى الإنسان وهي العقل، فالعقل كلما سار في القضايا العقلية كلما ازداد إنتاجاً واكتساباً وخبرة ويقوى بها، وكما يقول بعض العارفين: والتجارب للمرء عقل ثانٍ، فالخبرة والتجربة والاستفادة من العلوم العقلية تعطي العقل قوة وجزالة.

هناك **مسميات أخرى لعلم المنطق**: منها **علم الميزان، معيار العلوم، علم النظر، علم الاستدلال، قانون الفكر، مفتاح العلوم**، فعلم المنطق له أسماء كثيرة، بعضها عناوين لكتب.

من واضع علم المنطق:

واضعه هم الفلاسفة الأقدمون، ومن أبرزهم وأشهرهم **أرسطو أو أرساطا طاليس** اليوناني المتوفى سنة ((٣٢٢)) قبل الميلاد ويسميه الفلاسفة والمناطقة بالمعلم الأول، وقد ترجمه ونقله إلى علوم المسلمين جماعة من أبرزهم وأشهرهم **الفارابي** أبو نصر محمد بن محمد التركي الأصل المتوفى سنة ٣٣٩، وبسبب اهتمامه بمنطق أرسطو وشرحه لكتب أرسطو بسبب كتاباته الكثيرة فيه سمي بالمعلم الثاني.

مسائل علم المنطق:

إن المسائل التي يبحث فيها علم المنطق تتناول القضايا المتعلقة بالتعريفات والقضايا المتعلقة بالأقيسة، فعلم المنطق يبحث فيه عن أمرين ناتجين عن موضوع علم المنطق، فموضوعه هو المعلومات التصورية من حيث إنها توصل إلى مجهول تصوري، والمعلومات التصديقية من حيث إنها

توصل إلى مجهول تصديقي، فالموضوع الأول يبحث فيه عن التعريفات، إذن المسائل التي تبحث هنا هي القضايا المتعلقة بالتعريفات لأن هذا يخدم موضوع علم المنطق، والموضوع الثاني الذي يبحث فيه المناطقة هي المسائل المتعلقة بالأقيسة لأنها تخدم موضوع التصديقات.

إذن خلاصة مسائل علم المنطق: أن علم المنطق يُبحث فيه عن مسائل وقضايا تتعلق بالتعريفات، ومسائل وقضايا تتعلق بالأقيسة المنطقية.

حكم تعلم علم المنطق:

كثر الكلام في حكم تعلم هذا العلم، فبعضهم يوجب تعلمه، و بعضهم يحرم تعلمه، وكثير من العلماء أطلقوا الخلاف في هذه المسألة، أي لم يحرروا الخلاف فيها تحريراً يفصل مرادهم، منهم من فصل، ولكن كثير منهم أطلقوا، وذكر بعض المحققين أن محل الخلاف في حكم تعلم المنطق إنما هو في تعلم المنطق المشوب المختلط بكلام الفلاسفة وإلهياتهم و خزعبلاتهم، هذا هو محل الخلاف، فمنهم من يحرمه، ومنهم من يرى تعلمه، ومنهم من يتوسط في ذلك ويشترط شروط.

١ - بعضهم قال تعلمه فرض على الكفاية: فمن نظر إلى ما فيه من مقدمات صحيحة قال هذا تعلمه ما فيه شيء، بالعكس له نتائج جيدة وثمرات جيدة ويمكن أن نتعلمه بل يستحب تعلمه، وبعضهم قال بل تعلمه فرض على الكفاية لأنه من باب معرفة علوم القوم وإقامة الحجة والبراهين على ما عندنا وفق ما عندهم من براهين وقضايا مما لا يترتب عليه محذور شرعي، بل وفيه دحض شبه المخالفين الذين أتوا وأقاموا أدلة منطقية، فنحن نفسد هذه الأدلة بالمنطق أيضا.

٢ - بعضهم من قال بأنه حرام، لماذا ؟ لأن المنطق فيه كلام الفلاسفة فيه باب الإلهيات وأبواب الغيبيات والكلام عن رب الأرض والسموات وهو كلام خطير يؤدي إلى نتائج خطيرة، وما هذا وضعه يكون حراماً تعلمه وتعليمه، فنظروا إلى هذه الزاوية في ما في المنطق من شوائب ومفاسد، ونظروا إلى حال كثير من علماء المسلمين الذين دخلوا في المنطق وضلوا وأضلوا فقالوا بتحريم تعلم علم المنطق.

٣ – تقول هذه الطائفة من المحققين: أن محل الخلاف في حكم تعلم المنطق إنما هو في المنطق المختلِط بكلام الفلاسفة وإلهياتهم، وأما المنطق الخالص من أقوال الفلاسفة الذي خلصه علماء الإسلام ونقوه من شوائب الفلاسفة وإلهياتهم وهرطقاتهم قالوا فلا خلاف في جواز الاشتغال به، بل جعله بعضهم من الأمور المستحب تعلمها، لأنه نقي من الشوائب.

يقول الدمنهوري في كتابه "إيضاح المبهم في معاني السلم" وهو شرح "لمنظومة السلم" للأخضري: واعلم أن هذا الخلاف إنما هو بالنسبة للمنطق المشوب بكلام الفلاسفة، كالذي في طوالع البيضاوي -يقصد كتاب طوالع الأنوار في مطالع الأفكار للبيضاوي الشافعي وهو كتاب مختلط، فخلاف العلماء منصب على هذه الكتب التي تجمع بين منطق الفلاسفة ومنطق المسلمين، الغير

منقى من أبواب الانحرافات- وأما الخالص منها -يعني من شوائب الفلاسفة- كمختصر السنوسي والشمسية -لنجم الدين عمر القزويني المعروف بالكاتبي والمتوفى سنة (٦٧٥ هـ)، وكتاب الشمسية شرحه الرازي وشرحه التفتازاني وغيرهما- وهذا التأليف –أي كتابه المسمى إيضاح المبهم في معاني السلم– فلا خلاف في جواز الاشتغال به، بل لا يبعد أن يكون الاشتغال به فرض كفاية لتوقف معرفة دفع الشُبه عليه، ومن المعلوم أن القيام به فرض كفاية والله أعلم إ.هـ.

إذن الدمنهوري كأنه يمشي في نسق العلماء الذين يقولون لابد أن نحرر محل النزاع، الذي هو في المنطق المشوب بكلام الفلاسفة وهو محل الخلاف، أما المنطق الخالص من شوائبهم فهذا مما ينبغي تعلمه على كل أحد بل لا يبعد أن يكون فرض كفاية على حد قوله رحمه الله، ونحو هذا قال شهاب الدين أحمد الملوي، وله حاشية نفيسة على منظومة السلم للأخضري، لذا يقول المختار بن بونة له نظم يسمى "بتحفة المحقق في حل مشكلات علم المنطق" يقول:

وإن تقـل حرمه النـواوي *** وابن الصلاح والسيوطي الرواي
وخص في المقالة الصحيحة *** جوازه لكامل القريـحة
قلت: ترى الأقوال للمخالفة *** محِلها ما صنف الفلاسفة

يعني أقول لكم والراجح لدي: أن هذه الأقوال المختلفة إنما محلها وموطنها ما صنف الفلاسفة.

أما الذي خلصه من أسلمَ *** لا بد أن يعلم عند العلما
لأنـه يصحـح العقـائدَ *** ويدرك الذهن به الشواهد

إذاً محل (النزاع) الخلاف بين أهل العلم إنما هو في المنطق المشوب بكلام الفلاسفة، أما الخالص منه فعلى قول كثير من المحققين أنه غير داخل في الخلاف، وإنما محله الجواز على أقل الأحوال، لأنه لا خطر منه ولا إشكال فيه، هو في الحقيقة منطق مصطلحات ومنطق تركيب قضايا وأقيسة صحيحة، ففي الغالب لا يخوض في قضايا الغيبيات، بل المؤمّل فيه أن لا يخوض في هذه القضايا، ولا يخوض في مباحث الذات الإلهية ولا غير ذلك، وإنما هو عبارة عن تركيب قضايا صحيحة لابد أن يتنبه إلى أنها قضايا صحيحة وليست قضايا فاسدة، قضايا مصطلحات لكي تُفهم معاني الألفاظ وتفهم ما في بطون الكتب من عبارات ومصطلحات، هذا هو المنطق الخالص الذي خلصه من أسلم والذي نريد أن نوصله إلى طلاب العلم في هذا المستوى، فسندرس علم المنطق الذي يفيد طالب العلم في أصول الفقه والعقيدة، ويفيده إذا أراد أن يقرأ كتاباً من الكتب قد يكون فيه بعض المصطلحات المنطقية والأقيسة التي ركبت تركيباً منطقياً.

والخلاصة أن الأقوال في حكم تعلمه كثيرة أشهرها كما ذكرنا ثلاثة:

الأول: أنه ينبغي تعلمه وتعليمه: وهذا القول اشتهر عن الغزالي (المتوفى ٥٠٥) صاحب كتاب المستصفى في أصول الفقه، وإحياء علوم الدين وغيرها، يقول في مقدمته المنطقية التي صدّر بها كتابه

المستصفى: "ومن لا يحيط بها -أي المقدمة المنطقية التي صدر بها كتابه المستصفى- فلا ثقة بعلومه أصلاً".

واختلف العلماء بمراد الغزالي بهذه العبارة على قولين:

١- الملّوي في شرحه على منظومة السلم يقول: أراد أنّ تعلم علم المنطق فرض كفاية، بدليل عبارة الغزالي التي يقول بها "أن من لم يحيط بعلم المنطق فلا ثقة بعلومه أصلاً".

٢- الأخضري يقول: مراده نفي الثقة التامة بعلومه، لا نفي مطلق الثقة، فعلى هذا ليس بفرض عليه التعلم فهو يوثق بعلومه ولكن ليست ثقة تامة، فعلى هذا يمكن أن نقول يستحب تعلم علم المنطق، وهذا تفسير الأخضري لعبارة الغزالي، فهو يفسرها بالثقة التامة، فالثقة موجودة ولكنها ليس على التمام، فعلى هذا يحمل كلام الغزالي على الاستحباب.

الفهم الثاني أنه لا ثقة بعلومه مطلقاً، ففرق بين نزع الثقة وتمامها، فأما الثقة على التمام لو طلبه يكون مستحب طلبه، وأما على المعنى الثاني أني لا أثق به مطلقاً فيكون هنا أنه لا فائدة من علومه إذا لم يحصل هذا العلم فيجب عليه أن يتعلمه حتى أثق به، وهنا نزع أصل الثقة لا تمامها، وفرق بين نزع تمام الثقة وكمالها، وبين نزع أصل الثقة تماماً.

وبعض العلماء بالغ وقال: أن تعلم علم المنطق واجب على الأعيان، ونقل ذلك عن القطب الرازي والجرجاني، يقول ابن تيمية تعليقاً على مثل هذا الرأي في كتابه "نقض المنطق" وله كتابان من أقوى الكتب في الرد على المناطقة، الكتاب الأول في مجلد واحد وهو نقض المنطق، والثاني كتاب "الرد على المنطقين" في مجلدين، وقد أفاض في الرد على هؤلاء في جانبين: "جانب بناء" وهو تصحيح المسار في بعض المقدمات المنطقية و"جانب هدم" وهو تحطيم المقدمات المنطقية الباطلة التي توصل إلى نتائج باطلة وفاسدة، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "ومن المعلوم أن القول بوجوبه قول غلاته -يعني غلاة المناطقة- وجُهال أصحابة، ونفس الحذاق منهم لا يلتزمون قوانينه في كل علومهم، بل يعرضون عنها، إما لطولها، وإما لعدم فائدتها، وإما لفسادها، وإما لعدم تميّزها وما فيها من الإجمال والاشتباه، فإن فيه مواضع كثيرة هي لحم جمل غث على رأس جبل وعر، لا سهل فيرتقى ولا سمينٌ فينتقل".